

قيم الدولة المسلمة في ضوء الكتاب والسنة

د. محمد معيوف مطرود فاضل
الجامعة العراقية / كلية الآداب

Follow this and additional works at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/midad>



Part of the [Arts and Humanities Commons](#), and the [Law Commons](#)

Recommended Citation

"قيم الدولة المسلمة في ضوء الكتاب والسنة" (Midad AL-Adab Refereed Quarterly Journal: Vol. 10: Iss. 1, Article 14).

Available at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/midad/vol10/iss1/14>

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Midad AL-Adab Refereed Quarterly Journal by an authorized editor. The journal is hosted on [Digital Commons](#), an Elsevier platform. For more information, please contact rakan@aarj.edu.jo, marah@aarj.edu.jo, u.murad@aarj.edu.jo.

قيم الدولة المسلمة في ضوء الكتاب والسنة

د. محمد معيوف مطرود فاضل
الجامعة العراقية / كلية الآداب

ملخص البحث

وها أنا أصل الى خاتمة هذا البحث وأدعو من الله تعالى ان يتقبل مني هذا العمل ويجعله خالصاً لوجهه الكريم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً. أهم النتائج التي توصلت اليها من خلال مسيرة البحث.

١. الدولة مسؤولة عن اقرار النظام وحفظه وكل هذه يحقها رجال الشورى.
٢. الوقوف على نهى الله تعالى على منع الفساد في الارض وهذه مهمة الدولة المسلمة.
٣. لا يجتمع الإيمان الحق مع وداد أعداء الله حتى لو كان الاعداء من القريبين.
٤. تقرير مبدأ أن أخبار الحرب لا تذاع إلا من قبل القيادة العليا حتى لا يقع الاضطراب.
٥. اعتماد مبدأ الشورى بين امراء الدولة لتحقيق المصلحة العامة.

Abstract

Here I am out of the conclusion of this research and I pray to God Almighty to accept me this work and make it purely for His sake and God bless our Prophet Muhammad and his family and peace and recognition. The most important findings in the course of research.

1. The state is responsible for maintaining order and save all of these men achieved Shura.
2. Stand on the prohibition of God to prevent corruption in the land and the Muslim state task.
3. Faith does not meet the right with Dad and the enemies of God, even if the enemies of the close.
4. Report of the principle that war is not news broadcast only by the senior leadership is not even turmoil.
5. The adoption of the principle of consultation between the princes of the state to achieve the public interest.



مُقَدِّمَةٌ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، وبعد:

يبتليت كثير من الدول بقصورها لا سيما فيما يتعلق بمبادئها العامة أو القيم التي يجب أن تتصف بها فوفقني الله تعالى إلى البحث عن هذه المبادئ أو القيم وجمع الآيات وبعض الأحاديث النبوية التي تدعوا هذه الدول والحكومات أن تأخذ بها ومن أهم هذه القيم:

- إقرار النظام
- الإعداد للجهد
- تجنب الاستبداد والفساد
- تجنب موالاة العدو
- الشورى
- صون المال العام
- العدالة
- الوفاء بالعهد والشرط

فيسر الله تعالى لي كتابة البحث في هذه المبادئ والقيم وتفسير الآيات التي تتعلق بهذه القيم مستعيناً بكتب التفسير والحديث واللغة والعقيدة والمعاجم.

ثم ختمت البحث النتائج التي توصلت إليها.

وفي الختام لا يسعني إلا شكر كل من ساعدني وأرشدني بنصائحه القيمة في كتابة هذا الموضوع سائلاً المولى تعالى أن يوفقهم لكل خير: وصلى الله تعالى على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

الباحث

تمهيد

المبدأ أو القيم العام:

كلمة مبدأ في العربية مصدر ميمي والمصدر الميمي يصلح للدلالة على الزمان أو المكان أو الحدث، وهذا يعني أن كلمة (مبدأ) لغة تعني زمان البدء أو مكانه أو نفس البدء، وكلمة (عام) تعني الشمول لجزئيات تدرج تحتها، والمقصود بالمبدأ العام هنا: (حقيقة تهى الإنسان للتكليف) فالمبدأ يختلف عن مطلق الحقيقة التي كثيراً ما ينبه عنها القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿وَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَاهَا عَلَىٰ آلِهَةٍ وَرَبِّتْ وَأَبْنَيْتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بِهِيجٌ﴾ الحج: ١٥ ، أو غيرها من الحقائق الإيمانية أو الكونية حيث لا تشتمل على تكليف ولا تهى الإنسان لذلك التكليف مباشرة كما سنرى في ضرب أمثلة المبادئ.

والمبدأ والقيم يختلف أيضاً عن الحكم الشرعي الذي يشتمل مباشرة على التكليف مثل قوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ السَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ الإسراء: ٧٨ ، فأقم الصلاة تكليف، وجملة (إن قرآن الفجر كان مشهوداً) حقيقة إيمانية.

والمبدأ أو القيم يختلف أيضاً عن القاعدة الفقهية أو الأصولية من حيث المنشأ، فالقاعدة الفقهية نشأ بعد تفريع الفروع في الفقه الإسلامي وكأنها قد جردت فروعاً كثيرة وأخذت المشترك بينهما وصاغته في صورة قاعدة مثل: (لا ضرر ولا ضرار)، (الأمر بمقاصدها)، وكذلك القواعد الأصولية التي نشأت من تتبع اللغة العربية أو المصادر الشرعية مثل: (النهي يقتضي الفساد) أو (المشترك لا يعم) أو (الاستثناء معيار العموم).

خصائص المبدأ أو القيم:

المبدأ يشتمل على حقيقة، وعلى تكليف مباشر، ولا معنى لوجوده من غير وجود الانسان ، فالانسان هو موضوعه.

المبادئ القرآنية التي سنورها انما هي على سبيل المثال تنبيهاً لهذا الجانب العظيم من القرآن الكريم، وهي تحتاج الى تتبع واستقصاء مستقل وبحث خاص يقوم استقرارها بإيراد كلام أهل التفسير عنها، ثم نبين عناصر كل مبدأ وما يلزمه من مقدمات وما يترتب عليه من نتائج ثم نقوم ببيان العلاقة البينية بين كل هذه المبادئ بغية الوصول الى بناء النموذج المعرفي ثم بيان كيفية تشغيلها في المجالات المختلفة: السياسة، والقانون، والاجتماع البشري، والتربية، والفكر والعبادة، والعقيدة والدعوة^(١).

المبحث الاول

إقرار النظام

قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٢)، يعني: جل ثناؤه بقوله: (وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف إذا عوا به) وإذا جاء هذه الطائفة المبينة غير الذي يقول رسول الله ﷺ أمر من الأمن، فالهاء والميم في قوله (إذا جاءهم) من ذكر الطائفة المبينة، يقول: جل ثناؤه: وإذا جاءهم خبر سرية للمسلمين غازية بأنهم قد آمنوا من عدوهم بغلبتهم اياهم أو الخوف، يقول: أو تخوفهم من عدوهم بإصابة عدوهم منهم أذاعوا به، يقول: أفشوه في الناس قبل رسول الله ﷺ ، وقبل امراء سرايا رسول الله ﷺ يقول: اذاع فلان بهذا الخبر واذاعه، ومعنى (اذاعوا به) ، اي: اظهروه ونادوا به في الناس^(٣) ﴿لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾^(٤) أي: ان اولئك المذيعين فوضوا الكلام في الامور العامة الى الرسول وهو الامام الاعظم^(٥) والقائد العام في الحرب وإلى اولي الامر

من اهل الحل والعقد ورجال الشورى لوجدوا علم ذلك عندهم، لأنهم هم الذين يستنبطون مثله، (والاستنباط: استخراج ما كان مستتراً عن الابصار) ويستخرجون خفاياه بدقة نظرهم، إذ لكل طائفة منهم استعداد للاحاطة ببعض المسائل المتعلقة بسياسة الامة دون بعض، لأن من يدير الدولة مسئولاً عن حفظ النظام واقراره فهو يهيء احصائي المسائل المالية وذاك في الامور القضائية وفي بناء القناطر والجسور ورابع في شؤون الحرب وكل هذه المسائل يدرسها رجال الشورى (مجلس الوزراء بالاصطلاح العصري) ويستنبطون منها ما يكون فيه المصلحة للدولة وينفذونه ولا ينبغي ان تضيعه العامة لما في ذلك من الضرر بها من سائر الوجوه والاعتبارات^(٦). لذا يجب أن يترك الحديث في الشؤون العامة الى قائد المسلمين وهو الرسول ﷺ ومن ينوب عنه من بعده فهم أدري الناس بالكلام فهم الذين يتمكنون من استنباط الاخبار الصحيحة واستخراج ما يلزم تدبيره وقوله بفطنتهم وتجاربهم ومعرفتهم بأمر الحرب ومكائدها أما التحدث بكل ما تسمع ونقل الاخبار من غير تثبت^(٧) ففيه ضرر واضح بالدولة، لذا فإن كل الدول المعاصرة تقرض رقابة عن الاخبار في الصحف والاذاعة وغيرها حتى لا تشوه المواقف وتستغل عقول الناس، سواء في السلم أو في الحرب لأن ذلك أمر منكر يضر بالمصلحة العامة^(٨). فعلى القائد المسلم ان يغرس الايمان والولاء للقيادة المؤمنة والقرآن ويعلم نظام الجندية في آية واحدة بل بعض آية فصدر الآية يرسم صورة منفرة للجندي وهو يتلقى نبأ الامن أو الخوف، فيعمله ويجري منتقلاً مذبذباً له من غير تثبت وغير رجحة للقيادة، ووسطها يعلم ذلك التعليم، وآخرها يربط القلوب بالله في هذا ويذكرها بفضله ويحركها الى الفكر على هذا الفضل ويحذرهما من اتباع الشيطان الواقف بالمرصاد الكفيل بأفساد القلوب لولا فضل الله ورحمته قال تعالى: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾^(٩)، آية واحدة عملت هذه الشحنة كلها وتتناول

القضية من أطرافها وتعمق السريرة والضمير وهي تضع التوجيه والتعليم^(١٠)، فقال: ﴿لَاتَّبِعُوا الشَّيْطَانَ﴾^(١١)، في قبول تلك الاشاعات المغرضة والاذاعات المثبطة (إلا قليلاً منكم ذوي الاراء الصائبة والحصافة العقلية الذين لا تثيرهم الدعاوي ولا تغيرهم الارجيف ككبار الصحابة (رضي الله عنه)) وقد ضرب القرآن الكريم مثلاً بأخذ من ينوب عن القائد للدولة إذا غاب فيدير. مصالح الامة من بعده وله الحق في محاسبته عند عودته اذا حصل منه قصور أو ما يضر بالمصلحة العامة، قال تعالى في حق وزير موسى (عليه السلام): ﴿قَالَ يَبْنَؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾^(١٢)، بينت الآية كيف استخلف موسى أخيه هارون عليه السلام على قيادة بني اسرائيل وكيف حاسب أخيه هارون عليه السلام لأنهم عبدوا العجل بعد غيبته فكان شديد الغضب لله ولدينه فلم يمتلك حين رأى قومه يعبدون عجلاً من دون الله بعدما رأوا الآيات العظام، أن القى الواح التوراة لما غلب ذهنه من الدهشة العظيمة غضباً لله واستكشافاً وحمية وعنف بأخيه وخليفته على قومه، فأقبل عليه العدو المكاشف قابضاً على شعر رأسه وكان أفرع الشعر أي (تام الشعر) وعلى شعر وجهه يجره اليه، أي: لو قاتلت بعضهم ببعض لتفرقوا وتقانوا^(١٣). ثم ان هارون عليه السلام ذكره عذره في عدم قتال من عبد العجل بمن لم يعبد له فلم يكن ضعفاً منه بل أراد أن يحقق النظام بين قومه ولا يحدث قتال وتفرقة فهذه هي قوة القائد المسلم في تدبير أمر الرعية فقال: ﴿إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾ طه: ٩٤، أي: ولم تحفظ قولي عندما أستخلفك، وفيه دليل على جواز الاجتهاد وفي انكار موسى (عليه السلام) دليل على أن القضاء على الكفر ولو على حساب وحدة الامة هو الاصلاح، وليس الاصلاح على وحدة الامة مع الكفر ثم تابع موسى

علية السلام عملية السيطرة على الفتنة^(١٤)، بأن يكون قومه شيعاً واحزاباً فتقول فرقت بين بني اسرائيل ولم تخلفني فيهم كما عهدت اليك^(١٥).

المبحث الثاني

الإعداد للجهاد

قال تعالى: ﴿فَقَنْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَ بِأَسِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾^(١٦).

قوله: ﴿فَقَنْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: (من أجل هذا فقاتل كأن معنى هذا لا تدع الجهاد ضد العدو الاستتصار عليهم للمستضعفين من المؤمنين ولو وحدك لأنه وعده بالنصر إلا أنه لم يجئ في خبر قط أن القتال فرض عليه دون الأمة، فالمعنى والله أعلم أنه خطاب له في اللفظ، أي: أنت يا محمد ﷺ وكل واحد من أمتك القول له: ﴿فَقَنْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾^(١٧)، ولهذا ينبغي لكل مؤمن أن يجاهد ولو وحده، ومن ذلك قول النبي ﷺ - (والله لأقاتلنهم حتى تنفرد سافتي)^(١٨)، ووجه النظام على هذا والاتصال بما قبله أنه وصف المنافقين التخليط وإيقاع الاراجيف^(١٩). ونلاحظ الامر بالاية للوجوب على حثهم على القتال ورغبتهم في إذ ما عليك في شأنهم الا التحريض (عسى الله أن يكف بأس)، أي: حرب (الذين كفروا) وعسى في كلام الله وعد واجب الوقوع بخلافها في كلام المخلوق^(٢٠). وقد علم أيجاب القتال على جميع المؤمنين فهو أمر للقدوة بما يجب اقتداء الناس به، وبين لهم علة الامر وهي رجاء كف بأس المشركين ثم قال: ﴿أَشَدُّ بِأَسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾^(٢١)، تنذيل لتحقيق الرجاء أو الوعد والمعنى أنه أشد بأساً إذا شاء أظهر ذلك ومن دلائل المشيئة امتثال أوامره التي منها الاستعداد وترقب المسببات من أسبابها، والتتكيل: عقاب يرتدع به رائيه فضلاً عن الذي عوقب به^(٢٢). وفي آية ثانية يدعوا الله تعالى الاعداد لملاقاة العدو فقال تعالى:

﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ (٢٣).

والمراد بالقوة ههنا، ما يكون سبباً لحصول القوة وذكرها فيه وجوهاً:

الاول: المراد من القوة أنواع الاسلحة، روي أنه ﷺ قرأ هذه الآية على المنبر وقال: (إلا أن القوة الرمي) قالها ثلاثاً.

الثاني: قال بعضهم: القوة هي الحصون.

الثالث: قال اصحاب المعاني الاولى أن يقال هذا عام في كل ما يتقوى به على حرب العدو وكل ما هو آلة للغزو والجهاد لأن الدولة مسؤولة عن توفير الناس للجهاد والدعوة للنفير العام عندما يقترب العدو لغزو بلاد المسلمين، وهذه الآية تدل على الاستعداد للنفير وللجهاد بالنبل والسلاح وتعليم الفروسية والرمي فريضة إلا أنه من فروض الكفاية، وقوله: ﴿وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ (٢٤)، الرباط والمرابطة أو جمع رباط كفصال وفصيل ولا شك أن ربط الخيل من أقوى الآلات الجهاد (٢٥). وقوله جل شأنه (ما استطعتم) دليل على أن الجماعة المسلمة يجب أن تبذل أقصى جهدها وتستفرغ ما في وسعها في سبيل قوتها ومناعتها فليس السلام في الإسلام سلاماً ذليلاً، انما هو سلام عزيز كريم تحميه القوة ولا يمكن أن يقوم الحق وحده بلا قوة فإننا نقول: الاستعداد للحرب أنفى للحرب وما أستعمل (٢٦) الاسلام السيف الا للقضاء على السيف، كذلك أمر الله تعالى أن تعد الرباط لحماية الثغور وصيانة الحدود والرباط في سبيل الله له أجر جزيل عند الله وما زال للخيل دور عظيم في ذلك الرباط كل هذا لإرهاب العدو وأيقاع الخوف في نفسه والاضطراب في فؤاده والرعب في قلبه كذلك ترهبون آخرين من دونهم لا تعلمونهم الله

يعلمهم^(٢٧) وقد بوب الامام البخاري (رحمه الله) في كتابه باباً سماه فضل الجهاد والسير - حيث أورد أبوباً كثيرة نقل فيها كثير من الاحاديث النبوية الصحيحة التي تدل على فضل الجهاد والرباط في سبيل الله تعالى نذكر بعض هذه الاحاديث:

١. باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فعن أبي موسى الاشعري، جاء رجل الى رسول الله ﷺ سألته عن الجهاد فقال (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو سبيل الله)^(٢٨)

المبحث الثالث

تجنب الاستبداد والفساد

قال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٢٩).

نهاهم الله سبحانه وتعالى عن الفساد في الارض بوجه من الوجوه قليلاً كان أو كثيراً، ومنه قتل الناس وتخريب منازلهم وقطع أشجارهم وتغویر أنهارهم. ومن الفساد في الارض الكفر بالله والوقوع في معاصيه، ومعنى (بعد اصلاحها) بعد أن اصلحها الله بأرسال الرسل وانزال الكتب وتقرير الشرائع فهذه هي مهمة الدولة المسلمة بالحفاظ على الرعية وابعاد كل ما يضرهم.

وقوله (ادعوه خوفاً وطمعاً)، أنه يشرع للداعي أن يكون عند دعائه خائفاً وجللاً طامعاً في اجابة الله لدعائه، والخوف: الانزعاج من المضار التي لا يأمن من وقوعها. والطمع: توقع حصول الامور المحبوبة^(٣٠) فالله يحذرننا من الفساد في الارض بعمل ضار ولا بحكم جائر مما ينافي صلاح الناس في أنفسهم كعقولهم وعقائدهم وآدابهم الشخصية والاجتماعية أو في معاشهم ومرافقتهم من زراعة وصناعة وتجارة^(٣١) وطرق موصلة ووسائل تعاون إذ هي طريق الاصلاح الاعظم، لأنه تعالى أصلح حال البشرية بهداية الدين فأصلح عقائدهم

وبناها على البرهان وأصلح به أخلاقهم فأدبهم بما جمع لهم بين مصالح الروح والجسد وما شرع لهم من التعاون والتراحم، وأصلح سياستهم، ونوع الحكم بينهم شرع حكومة الشورى المقيدة بأصول درء المفساد وحفظ المصالح والعدل والمساواة، وأشد الفساد الكبر والعنوة الداعيان الى الظلم والعلو الم تر إلى هؤلاء الا فرنج كيف اصلحوا كل ما في الارض من معدن ونبات وحيوان وعجزوا عن اصلاح نفس الانسان بمعاداتهم أكمل الاديان فحولت دولهم كل ما اهتدى اليه علماءهم من وسائل العمران الى افساد نوع الانسان وتعادي شعوبه بالتنازع على الملك والسلطان^(٣٢). وترى مدى سعة شريعة الاسلام حيث بوبت كتب الحديث أبواباً نقلت فيه الاحاديث الصحيحة عن (الوالي العادل) فذكر من هذه الاحاديث:

١. عن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله ﷺ (خياراً أئمتكم المقسطين عند الله على منابر من نور الذين يعدلون في حكم وأهلهم وما ولوا).
٢. وعن عائشة أم المؤمنين قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا (اللهم من ولي من امتي شيئاً فشق عليهم فأشقق عليه ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فأرفق به)^(٣٣) ثم امتدح الله تعالى من يصلح هذه الارض بالحكم المقسط فقال: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٣٤)، أي: إن رحمته مرصدة للمحسنين الذين يتبعون أوامره ويتركون زواجره^(٣٥) وفي آية أخرى ذكر الله سبحانه وتعالى أجور المصلحين في الأرض فقال: ﴿تِلْكَ الْأَرْضُ الَّتِي بَعَثْنَا فِيهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٣٦).

قوله عز وجل: ﴿تِلْكَ الْأَرْضُ الَّتِي بَعَثْنَا فِيهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ﴾^(٣٧)، يعني: نعطيها للذين لا يريدون تعظيماً وتكبراً وتجبراً فيها عن الايمان (ولافساداً) في الارض يعني لا يريدون المعاصي

في الدنيا أو التكبر يغير حق ولا فساداً قال: أخذ المال بغير حق. ويقال (العلو) الخطرات في القلب والفساد فعل الاعضاء^(٣٨). وقيل: نزلت هذه الآية في أهل العدل والتواضع في الولاة وأهل القدرة من سائر الناس^(٣٩) وقوله: ﴿وَالْمَقِيَّةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ لمن أطاعني واطاع رسولي.^(٤٠)

المبحث الرابع

تجنب موالاة العدو

قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾^(٤١) الخطاب للرسول ﷺ أو لكل أحد، أي: لا تصادف قوماً جامعين بين الايمان بالله أن يمتنع ولا يوجد بحال (ولو كان) أي: من حاد الله ورسوله (أبائهم أو أبناءهم أو أخوانهم أو عشيرتهم)، أي: آباء الموالدين، فإن قضية الايمان أن يهجر الجميع بالمرة. (أولئك) إشارة الى الذين لا يوادونهم وان كانوا أقرب الناس اليه، وقوله (كتب في قلوبهم الايمان)^(٤٢)، أي: أثبتته ورسخه فيها منهم المؤمنون الصادقون في ايمانهم^(٤٣). روى أبو مسعود (رضي الله عنه) قال: نزلت هذه الآية في أبي عبيدة بن الجراح قتل أباه عبد الله بن الجراح يوم أحد، وفي أبي بكر دعا أبنه يوم بدر الى المبارزة، فقال: يا رسول دعني أكن في الرعدة الاولى. فقال رسول الله ﷺ^(٤٤) (امتعنا بنفسك يا أبا بكر، أما تعلم أنك عندي بمنزلة سمعي وبصري؟! وفي مصعب بن عمير قتل أخاه عبيد بن عمير يوم أحد وفي عمر قتله خاله العاص بن هشام بن المغيرة، وفي علي وحزمة، قتلوا عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة يوم بدر. وتدل الآية على أن ايمان المؤمن يفسد بموالاة الكافرين وان المؤمن لا يوالي الكفار وان كان قريبه لأن الله تعالى كتب بمعنى اثبت (في قلوبهم الايمان)^(٤٥) أي: التصديق فهي موقنة لا تدخل فيه الشك^(٤٦). وفي آية ثانية ينهى الله سبحانه وتعالى المؤمنين عن موالاة المشركين اعداء الله

واعداًهم لإصرارهم على الكفر واخراجهم رسول الله ﷺ - والمؤمنين من ديارهم بمكة وهذا درس بليغ لنا نحن المسلمين أن نحذر من موالاته الكفار سواء بقول أو فعل، ودرس أكبر لقادة الأمة من موادة اعداء الدين قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ (٤٧).

إذ أشارت الآية الى عداوة هؤلاء كامنة للمؤمنين لا تلبث أن تستعلن حين يلاقونهم ويتمكنون منهم ، ثم انتقلت الى بيان الاسوة الحسنة في ابراهيم والذين معه في تبرئهم من المشركين وما يعبدون من دون الله معلنين عداوتهم لهم حتى يؤمنوا بالله وحده. (٤٨) قال جماعة من المفسرين: نزلت في (حاطب ابن أبي بلتعة) عندما أرسل رسالة الى كفار مكة يخبرهم بأن رسول الله ﷺ جهز جيشاً لفتح مكة فنزلت الآية بالنهاي عن موادة الكفار واعتذر لرسول الله ﷺ (عن صنيعه وقال عمر (رضي الله عنه) لرسول الله ﷺ دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال رسول الله ﷺ وما يدريك يا عمر لعل الله أطلع أهل بدر فقال له: أعملوا ما شئتم (٤٩). وهذا مثل يجب أن يتعظ به المؤمنون من مكاتبة أو موادة الكفار لأن فيه الخروج عن الدين حال فهم مؤمنين وانهم كفار بما جاءكم من الحق والقرآن فأنتم مؤمنون به مصدقون له وهم كافرون فبينكم عداوة شديدة في العقيدة فكيف تلتقون (٥٠).

المبحث الخامس

الشورى

قال تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (٥١).

قوله (فاعف عنهم) فيم يختص بك (واستغفر لهم) فيما لله، (وشاورهم في الامر) أي: في أمر الحرب إذا الكلام فيه، أو فيما يصح أن يشاور فيه أستظهاراً برأيهم وتطبيهاً لنفوسهم وتمهيد لسنة المشاورة للأمة إذ أمر المشورة سنة لمن يأتي من بعد رسول الله ﷺ - وهكذا عمل

الصحابية (رضي الله عنهم) ومن بعدهم بأمر المشورة (فإذا عزمتم) فإذا وطنت نفسك على شيء بعد الشورى، (فتوكل على الله) في أمضاء أمرك على ما هو أصح لك، فإنه لا يعلمه سواه^(٥٢). وقد ابتدأت الآية بأمر رسول الله عليه الصلاة والسلام بالتجاوز عما نالك من أذنانهم يا محمد ﷺ - وأطلب لهم من الله المغفرة، وشاورهم في جميع أمورك ليقنّدي بك الناس قال: الحسن البصري (ما تشاور قوم إلا هدوا لأرشد أمورهم)، وكان عليه السلام كثير المشاورة لأصحابه (فإذا عزمتم فتوكل على الله)^(٥٣) أي: إذا عقدت قلبك على أمر بعد الاستشارة فأعتمد على الله وفوض أمرك إليه^(٥٤). وقوله (وشاورهم في الامر) معناه: أستخرج آرائهم وأعلم ما عندهم، واختلف العلماء لأي معنى أمر نبيه بمشاورة أصحابه مع كونه كامل الرأي تام التدبير ، على ثلاثة اقوال:

الأول: ليستن به من بعده.

والثاني: لتطيب قلوبهم.

والثالث: للإعلام ببركة المشاورة.

ومن فوائد المشاورة أن المشاور إذا لم ينجح امره، علم أن امتناع النجاح محض قدر فلم يلم نفسه^(٥٥). وقد أمر الله تعالى عبادة بالشورى وأنزل سورة بهذا الاسم وتسمى (سورة الشورى) وفيها: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾^(٥٦)، فوصفهم الله تعالى بصفات لمن أراد أن يشاور فأول هذه الصفات: (والذين استجابوا لربهم) ، أي: والذين اطاعوا - ربهم فحققوا بطاعتهم له ما طلب منهم أن يحققوه من فعل أو ترك فهذا يشمل الاستجابة لكل أوامره ولكل نواهيه، الجسدية والنفسية ولو كان لا يقتضي التكرار والمواظبة. الصفة الثانية للماشور دل عليها في النص قوله تعالى: (وأقاموا الصلاة) ، أي: (أدوا الصلاة المفروضة مداومين ومواظبين عليها في أوقاتها على الوجه الشرعي المطلوب فيها. وخصت إقامة الصلاة بالذكر للدلالة على وجوب الاهتمام بها والعناية

بالمحافظة عليها، لأنها أولى أركان الاسلام بعد إعلان الشهادتين. ثم ذكر صفة انعقاد الشورى فقال تعالى: (وأمرهم شورى بينهم) والشورى: أسم للتشاور ويطلق على الامر الذي يتشاور المتشاور فيه. ومن مفاخر الاسلام في نظمه أن كل أمره متروك لتنظيمات المسلمين وتدابيراتهم واصدار القرار فيه، خاصة لنظام الشورى، أي: لتشاور أهل الحل والعقد في الامر الموضوع للتشاور ولاتخاذ قرار بشأنه. والرسول ﷺ - في حياته يشاور أهل الحل والعقد في الامور الادارية والسياسية والحربية طاعة لله له بأن يشاورهم تكريماً لهم ولكنه غير ملزم بأن يأخذ برأي الاكثرية بل اذا عزم الامر نفذه متوكلاً على الله لأنه مسدد بالوحي^(٥٧). والغاية من الشورى إقامة العدل في مجتمعهم دون أن يستبد فرد أو قلة من الناس^(٥٨).

المبحث السادس

صون المال العام

قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٥٩).

هذا خطاب يعم جميع الامة وجميع الاموال لا يخرج عن ذلك إلا ما ورد دليل الشرع بأنه يجوز أخذه فإنه مأخوذ بالحق لا بالباطل، ومأكول بالحل لا بالإثم وان كان صاحبه كارهاً كقضاء الدين إذا أمتنع منه من هو عليه. والحاصل أن ما لم يبيح الشرع، الزور والخيانة في الودعة والأمانة، والأكل بطريق التعدي والنهب والغصب، والباطل هو الذاهب الزائل عن ابن عباس (رضي الله عنه) هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه بينة فيجحد المال ويخاصم إلى الحاكم وهو يعرف أن الحق عليه. وقال مجاهد: معناها الا تخاصم وانت تعلم انك ظالم^(٦٠). وهنا وقفة تدبر للحكام والقضاة والمتخاصمين بتحريم النقااضي بالباطل وشويع الرشوة في الامة مقيدة لها بل خطرهما على الامة أشد الاخطار ونهانا ان نلقي بالاموال الى

الحكام مستعينين في ذلك بالدفاع الباطل والرشوة التي تعطى لبعض اصحاب النفوس الضعيفة من الحكام ليصل صاحبه الى غرضه^(٦١) وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونُ بِحِكْمَةٍ عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾^(٦٢). حرم الله تعالى أكل المال في هذه الآية واطلق لفظ الأكل وأريد به الأخذ للإشارة الى الأصل في وظيفة المال الإنسانية وهو أن يكون وسيلة لمتع الحياة التي أخصها الأكل، وإذا تحول من كونه وسيلة لنيل المطاعم إلى أن يقصد لذاته ليكون متعة مطلوبة كالأكل، فعندئذ يكون الشح والحرص، والشارع عنى بخل أو بغير حل، وهذا شأن من يأخذون الباطل يستمتعون به كما يستمتع الأكل بالطعام وعير بأموالكم للإشارة إلى أن مال آحاد الأمة مال الأمة موزعاً بين آحادها بتوزيع الله تعالى الذي قسم الارزاق وأن المال كله في حماية المجتمع ولو كان مملوكاً ملكاً خاصاً^(٦٣)، فأباح التجارة المنفعية المتبادلة تبادل الاعواض، فشيء عوض شيء وجاءت التجارة لأنها هي الحلقة الجامعة لأعمال الحياة^(٦٤) واعتبر أكل المال من الناس بالخؤون فقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْوَالتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٦٥).

والخون أصله النقص كما أن الوفاء التمام، ثم أستعمل ضد الامانة والوفاء لأنك إذا خنت الرجل في شيء فقد أدخلت عليه النقصان، وقيل: معناه الغدر وأخفاء الشيء ومنه قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾^(٦٦) نهاهم الله عن أن يخونوه بترك شيء مما أفترضه عليهم أو يخونوا رسوله بترك شيء مما آمنهم الله عليه أو بترك شيء مما سنه لهم أو يخونوا شيئاً من الامانات التي أئتمنوا عليها وسميت أمانات لأنه يؤمن معها من منع الحق، مأخوذة من الأمن. قال ابن عباس (رضي الله عنه): "لا تخونوا الله بترك فرائضه

والرسول بترك سننه وارتكاب معاصيه" (٦٧). وقوله (وتخونوا أماناتكم) فيما بينكم أو فيما أسر الرسول اليكم من السر فتفشوه (وانتم تعلمون). إن الخيانة ليست من شأن الكرام بل هي من شأن اللئام (٦٨). وعبر عن الامانة والتي هي كل حق مادي أو معنوي يجب عليك أدائه إلى اهله (٦٩) فعلينا بعد معرفة حكم الايات ان نصون المال وأن نحافظ على الامانة ونحرص على ادائها.

المبحث السابع العدالة

قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (٧٠).

هذا الخاطب خاص بالنبي ﷺ وأمرائه، ثم يتناول من بعدهم، وقيل: ذلك خطاب للنبي ﷺ خاصة في أمر مفتاح الكعبة حين أخذه من عثمان بن طلحة بن أبي طلحة العبدري. فهي إذن تتناول الولاية فيما إليهم من الأمانات في قسمة الأموال، ورد المظالم وعدل الحكومات وغيرها، وتتناولهم ومن دونهم من الناس في حفظ الودائع و التحرز في الشهادات كيف تتناول الصلاة والزكاة والصيام وسائر العبادات أمانات لله تعالى، قال ابن عباس (رضي الله عنه) (لم يرخص لموسر ولا لمعسر أن يمسك الأمانة) (٧١).

وبداية الآية تتضمن خطاب يعم المكلفين قاطبة كما أن الامانات تعم جميع الحقوق المتعلقة بزمهم من حقوق الله تعالى وحقوق العباد سواء كانت فعلية أو قولية أو اعتقادية وقوله: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ (٧٢)، أمر لهم بإيصال الحقوق المتعلقة بزمهم (٧٣) الغير إلى اصحابها وحيث كان الأمور به ها هنا مختصاً بوقت المرافعة به خلاف الأمور به أولاً فإنه يتعلق بوقت دون وقت إطلاق إطلاقاً (٧٤). والدليل على أن

الخطاب خاصٌ بالنبي ﷺ قوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٧٥) والقسط: أخذ نصيب غيره والإقساط إعطاء غيره نصيبه غير منقوص، ولذلك قال العلماء: إن القاسط هو الظالم ولذا قال: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾^(٧٦).

والمقسط: هو العادل، وقد خطاب النبي ﷺ بقوله (وان حكمت) أي: أن اخترت أن تحكم بينهم الرجاء أن ينفذوا الحكم ويذعنوا له، فلا تتبع أهواءهم وأحكم بالعدل والقسطاس المستقيم وذلك العدل بين الله تعالى حكمه، وشرع لزومه في كتبه المقدسة^(٧٧). فقدر حكم الله تعالى لأنه يقضي بالعدل والاحسان لأنها صفة المولى جل جلاله فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾^(٧٨)، أي: العدل هو فعل كل مفروض، من عقائد وشرائع وسير مع الناس في أداء الامانات وترك الظلم والانصاف واعطاء الحق. والاحسان: فعل كل مندوب اليه، أي: فهو فوق العدل كالرحمة التي هي فوق القوة. فهو تعالى يأمر أيضاً بالاحسان في العبادة والى المسيء والى القرابة والجيران والى الناس قاطبة^(٧٩).

المبحث الثامن

الوفاء بالعهد والشرط

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾^(٨٠). على قادة الدولة الوفاء بالعهود التي تقطعها على نفسها لأنها مسؤولة عن ذلك العهد والوفاء به عندما يحل وقت قضاء ذلك العهد أو الشرط، والاية خاطبت النبي ﷺ فعن الزهري قال: إذا قال الله (يا أيها الذين آمنوا) أفعلوا، فالنبي ﷺ، وقوله ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾^(٨١)، قال ابن عباس (رضي الله عنه) يعني بالعقود: العهود: وهي ما كانوا يتعاقدون عليه من حلف أو غيره، أو هي ما أحل الله وما حرم وما فرض وما حد في القرآن كله، فلا تغدروا ولا تتكثروا، وعليكم بما أخذ الله من الميثاق على من أقرب الايمان

للنبي ﷺ والكتاب أن يوفوا بما أخذ الله عليهم من الفرائض من الحلال والحرام^(٨٢) وفيه دليل على لزوم العقد وثبوته لأن الدولة من مبادئها فصل الخصومات التي تحدث بين المتعاقدين لأنهما يرجعان الى تلك الدولة لفصل الخصومة فعن رسول الله ﷺ (المبيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا الا بيع الخيار)^(٨٣). ثم أمر بأية أخرى على تغليظ الوفاء بالعهد بقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾^(٨٤)، والوفاء هو حفظ ما يقتضيه العقد قياماً بواجبه، وهو ما يتعهد به الانسان ويلتزم به ولا فرق أن يكون بين العبد وعبد آخر كالمعاملات التي يتعاقد الناس ويتعاهدون بينهم لأدائها.

وسميت عقوداً، لأن الله ربطها بعباده، كما يربط الشيء بالشيء بالحبس الوثيق وسواء أكان الغير مسلماً أم كافراً. وكل عهد أو عقد تجب مراعاته والوفاء به وتنفيذه إلا ما خالف أحكام الشريعة من ظلم أو اجحاف في حق.

إن العقود المعتبرة هي التي أجازها الشرع وأما العقود والعهود خاص بالجائز شرعاً. وقد وضع الاسلام الغدر الذي لا يفي بعهده وهو من أقبح الخصال وأذمها سواء أكان صاحب ولاية كرئيس حكومة أو غيره وغدر المسؤول يتعدى إلى اناس كثيرين مع أن مقدوره أن يجتنب ذلك، وغدر الحاكم يشمل ترك شفقتة على رعيته وعدم الاعتناء بهم بحيث لا يحافظ عليهم ولا يهتم بشؤونهم والغدر بين المجتمعات والمؤسسات هو عدم الانصاف فيما بينها والخروج على ما اتفقت عليه والاسلام يشدد في محافظته على العقود الشرعية وهي قاعدة ايمانية تتصل بمفهوم الحضارة، وفي السنة (آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا أُوْتِمن خان)^(٨٥).

وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾^(٨٦) قال ابن كثير رحمه الله: أي: الذي تعاهدون عليه الناس والعقود التي تعاملونها بها فإن العهد والعقد كل منهما يسأل صاحبه عنه^(٨٧)^(٨٨).

الخاتمة:

وها أنا أصل الى خاتمة هذا البحث وأدعو من الله تعالى ان يتقبل مني هذا العمل ويجعله خالصاً لوجهه الكريم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً. أهم النتائج التي توصلت اليها من خلال مسيرة البحث.

٦. الدولة مسؤولة عن اقرار النظام وحفظه وكل هذه يحققها رجال الشورى.

٧. الوقوف على نهى الله تعالى على منع الفساد في الارض وهذه مهمة الدولة المسلمة.

٨. لا يجتمع الإيمان الحق مع وداد أعداء الله حتى لو كان الاعداء من القريبين.

٩. تقرير مبدأ أن أخبار الحرب لا تذاع إلا من قبل القيادة العليا حتى لا يقع الاضطراب.

١٠. اعتماد مبدأ الشورى بين امراء الدولة لتحقيق المصلحة العامة.

الهوامش

- (١) الموسوعة القرآنية المتخصصة، أ.د. محمود حمدي زقزوق، (ص/٨٢ - ٨٣)
- (٢) النساء: الآية ٨٣.
- (٣) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) ، دار الفكر (بيروت - لبنان) (١٤٠٨هـ - ١٩٩٨م) ، (٥/١٨٠ - ١٨١).
- (٤) سورة النساء: الآية ٨٣.
- (٥) ينظر: تفسير المراغي- الاستاذ أحمد مصطفى المراغي، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ - ١٩٧٤، (ج٢/١٠٥-١٠٦).
- (٦) ينظر: تفسير المراغي (ج٢/١٠٥ - ١٠٦).
- (٧) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج د. وهبة الزحيل - دار الفكر ، ط ٢ (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م دمشق - بيروت (٣/١٨٤ - ١٨٥).
- (٨) ينظر: في ظلال القرآن - سيد قطب رحمه الله - دار الشروق - الطبعة الشرعية الرابعة و الثلاثون، (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤) ، (٢ / ٧٢٤).
- (٩) سورة النساء: الآية ٨٣.
- (١٠) ينظر: أيسر التفاسير (كلام العلي الكبير - وبها مشه نهر الخير على أيسر التفاسير) تأليف: أبي بكر جابر الجزائري - الناشر: مكتبة العلوم - المدينة المنورة، ط ٥ (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، (٢٤٢).
- (١١) سورة النساء: الآية ٨٣.
- (١٢) سورة طه: الآية ٩٤.
- (١٣) ينظر: تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل -أبي القاسم جار الله محمود بن عمر محمد الزمخشري (٤٦٧ - ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين - دار الكتب العلمية، ط ٥ بيروت - لبنان، (٣/٨١).
- (١٤) ينظر: الاساس في التفسير - سعيد حوى، رحمه الله - دار السلام، ط ٦ (٢٠٠٣م - ١٤٢٤هـ)، ج٧/ص ٣٣٨٣.
- (١٥) ينظر: المنتخب في تفسير القرآن الكريم - ط ١٢ القاهرة (١٣١٥هـ - ١٩٩٤) ، (٤٦٥).
- (١٦) سورة النساء: الآية ٨٤.

- (١٧) سورة النساء: الآية ٨٤.
- (١٨) صحيح الجامع البخاري، كتاب الشروط، باب: ما جاء في الجهاد والمصالحة مع اهل الحرب و كتابة الشروط، (١٢٠/٢).
- (١٩) الجامع لاحكام القرآن - لأبي عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ) - دار الحديث - القاهرة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، ج ٣/ ص ٢٥٦ - ٢٥٧.
- (٢٠) ينظر: السراج المنير - للإمام الشيخ الخطيب الشربيني- تحقيق: أحمد عزو وعناية الدمشقي- دار احياء التراث العربي، ط ١ ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م (بيروت - لبنان)، (٥٠٠/١).
- (٢١) سورة النساء: الآية ٨٤.
- (٢٢) ينظر: التحرير والتنوير للإمام محمد الطاهر أبو عاشور - الدار التونسية للنشر - دار الجماهيرية)، (١٤٣/٥).
- (٢٣) سورة الأنفال: الآية ٦٠.
- (٢٤) سورة الأنفال: الآية ٦٠.
- (٢٥) ينظر: التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب، للإمام محمد الرازي فخر الدين بن العلامة ضياء الدين عمر المشهور بخطيب الري (٥٤٤ - ٦٠٤هـ)، دار الفكر.
- (٢٦) ينظر: في رحاب التفسير - عبد الحميد كشك - رحمه الله - المكتب المصر الحديث، (٢/ ١٤٩٤-١٤٩٥).
- (٢٧) ينظر: في رحاب التفسير، ١٤٩٤/٢ - ١٣٩٥.
- (٢٨) صحيح البخاري، (٢٤/٤ - ٢٥).
- (٢٩) سورة الأعراف: الآية ٥٦.
- (٣٠) ينظر: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تأليف الامام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت. ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان) ط ٣، ٢٠٠٧م - ١٤٢٨هـ، (١/ ٦١١).
- (٣١) ينظر: تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار - تأليف السيد الامام محمد رشيد رضا (١٨٦٥هـ - ١٩٣٥م) خرج احاديثه: ابراهيم شمس الدين، منشورات. محمد علي ببيزون، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان ط ١، (٤٠٦/٨).
- (٣٢) ينظر: تفسير القرآن الحكيم، (٤٠٦/٨ - ٤٠٧).

(٣٣) رياض الصالحين. تأليف الامام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (٦٣١ - ٦٧٦هـ) تحقيق عصام موسى هادي، جمعية أحياء التراث الاسلامي ، ط ١ (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م)، _ (١٧٤ - ١٧٥).

(٣٤) سورة الأعراف: الآية ٥٦

(٣٥) ينظر: تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل، تأليف العلامة محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٢٢هـ) ، تحقيق الاستاذ محمد فؤاد عبد الباقي - اعتنى به وصحه الشيخ هشام سمير البخاري - دار احياء التراث العربي (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م)، (٥٧٣/٣).

(٣٦) سورة القصص: الآية ٨٣.

(٣٧) سورة القصص: الآية ٨٣.

(٣٨) ينظر: تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن ابراهيم السمرقندي (ت ٣٧٥هـ) ، تحقيق: وتعليق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط ١ دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان) ، (٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ) ، (٢٥٨/٢).

(٣٩) ينظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للامام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الفكر، ط ١ (١٤٠٣ - ١٩٨٣م) (٤٤٤/٦).

(٤٠) ينظر: تفسير أبى حاتم الرازي المسمى التفسير بالمأثور - للامام عبد الرحمن بن ابي حاتم محمد بن أدريس التميمي الحنظلي الرازي (ت ٣٢٧هـ)، ضبطه أحمد فتحي عبد الرحمن حجازي، ط ١ (٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ) ، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، (٢٥٦/٧).

(٤١) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

(٤٢) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

(٤٣) المقتطف من عيون التفاسير - للمرحوم فضيلة الشيخ: مصطفى الحصن المنصوري: حققه وخرج احاديثه. محمد علي الصابوني - دار السلام، ط ١ (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م) ، (٢١٤/٥).

(٤٤) تفسير كلمات القرآن الكريم للشيخ، حسنين محمد مخلوف بهامشه اسباب النزول، للامام الواحدي النيسابوري (ت ٤٦٨هـ)، دار البينة للطباعة والنشر (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)، (٣٩٢).

(٤٥) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

- (٤٦) ينظر: تفسير المظهري - تأليف الشيخ القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري (ت ١٢٢٥هـ)، خرج أحاديثه إبراهيم شمس الدين - دار الكتب العلمية، ط ١ (بيروت - لبنان)، (٢٠٠٧م - ١٤٢٨هـ)، (٦٤/٧).
- (٤٧) سورة الممتحنة: الآية ١.
- (٤٨) ينظر: المنتخب في التفسير، (٨١٩).
- (٤٩) تفسير كلمات القرآن وبهامشه أسباب النزول للواحدي، (ص/٣٩٧ - ٣٩٨).
- (٥٠) ينظر: رحاب التفسير، (ج ٧/ص ٦٦٨٨).
- (٥١) سورة آل عمران: ١٥٩.
- (٥٢) ينظر: تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل - تأليف القاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت. ٧٩١هـ)، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، ط ١ (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، (١٨٧/١).
- (٥٣) سورة آل عمران: الآية ١٥٩.
- (٥٤) ينظر: صفوة التفاسير - تأليف محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم (بيروت - لبنان)، ط ٢ (١٤٠١هـ - ١٩٨١م) (٢٤٠/١).
- (٥٥) ينظر: زاد المسير في علم التفسير - للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ٥٩٧هـ، خرج أحاديثه. أحمد شمس الدين، (دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، ط ٢ (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م)، (٣٩٠/٢ - ٣٩١).
- (٥٦) سورة الشورى: الآية ٣٨.
- (٥٧) ينظر: معارج التفكير ودقائق التدبر - دار القلم - دمشق، ط ١ (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م)، (ج ١٢/٦٤٤ - ٦٤٥).
- (٥٨) المنتخب في التفسير، (ص: ٧٢٠).
- (٥٩) سورة البقرة: الآية ١٨٨.
- (٦٠) فتح البيان في مقاصد القرآن - تأليف الامام العلامة ابي الطيب صديق بن حسن بن علي الحسين الفتوحى البخاري (١٢٤٨ - ١٣٠٧هـ) راجعة. عبد الله بن ابراهيم الانصاري إحياء التراث الاسلامي بدولة قطر (١٤١٠هـ - ١٩٨٩)، (٣٨٠/١).
- (٦١) ينظر: التفسير الواضح - د. محمد محمود حجازي - دار الجبل بيروت، (٣٣/١).

- (٦٢) سورة النساء: الآية ٢٩.
- (٦٣) ينظر: زهرة التفاسير - للإمام جليل محمد ابو زمرة - دار الفكر العربي ، (١٦٥٥/٣ - ١٦٥٦).
- (٦٤) تفسير الشعراوي - اخبار اليوم قطاع الثقافة، (٢١٤٥/٤ - ٢١٤٦).
- (٦٥) سورة الأنفال: الآية ٢٧.
- (٦٦) سورة غافر: الآية ١٩.
- (٦٧) ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن - تحقيق الشيخ عبد الرزاق المهدي - دار الكتاب العربي (بيروت - لبنان) (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م) ، (٢٦/٣ - ٢٧٩).
- (٦٨) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد - للعلامة ابي العباس أحمد بن محمد بن المهدي أبن عجيبة الحسني (ت ١٢٢٤هـ) ، تحقيق: عمر أحمد الراوي ، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان) ، ط ١ (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م) ، (٢٢/٣).
- (٦٩) ينظر: تفسير المراغي، (١٩٢/٣).
- (٧٠) سورة النساء: الآية ٥٨.
- (٧١) تفسير المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي (ت ٥٤٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن ابراهيم الانصاري، ط (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢) ، (١٠٨/٤ - ١٠٩).
- (٧٢) سورة النساء: الآية ٥٨.
- (٧٣) ينظر: تفسير أبي السعود أو ارشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم - تأليف: القاضي أبي السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي الحنفي، (ت ٩٨٢هـ) ، تحقيق: خالد عبد الغني محفوظ ، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان) ، ط ١ ، (٣٥٢/٢).
- (٧٤) ينظر: تفسير ارشاد العقل أبي السعود، (٣٥٢/٢).
- (٧٥) سورة المائدة: الآية ٤٢.
- (٧٦) سورة الجن: الآية ١٥.
- (٧٧) ينظر: زهرة التفاسير، (٢١٩٥/٤).
- (٧٨) سورة النحل: الآية ٩٠.
- (٧٩) التفسير الوسيط - أ.د وهبة الزحيلي - دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان) ، ط ٢ (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م) ، (١٢٩٥/٢ - ١٢٩٦).

- (٨٠) سورة المائدة: الآية ١.
- (٨١) سورة المائدة: الآية ١.
- (٨٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم - للحافظ أبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٠١هـ - ٧٧٤هـ)، حققه: أبو معاوية مازن بن عبد الرحمن البيروتي، جمعية احياء التراث الاسلامي - دار الصديق، ط ١ (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م) ، (٢/ ٦-٧).
- (٨٣) الموطأ- للإمام مالك بن انس (رحمه الله)، تحقيق: د. يحيى مراد - مؤسسة المختار - ط (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م) ، (٢/ ١٣٢٠) باب بيع الخيار.
- (٨٤) سورة النحل: الآية ٩١.
- (٨٥) صحيح الجامع أو صحيح البخاري، (٢/ ٨٦٨).
- (٨٦) سورة الإسراء: الآية ٣٤.
- (٨٧) ينظر: تفسير القرآن العظيم ، (٣/ ٥٨).
- (٨٨) ينظر: أصول المنهج الاسلامي - تأليف عبد الرحمن عبد الكريم - جمعية احياء التراث الإسلامي، ط ٦ (١٤٢٥ - ٢٠٠٤م) ، (٥٦٣ وما بعدها).

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم:

١. الأساس في التفسير - سعيد حوى (رحمه الله)، دار السلام، ط٦ (٢٠٠٣م - ١٤٢٤هـ).
٢. أصول المنهج الاسلامي - تأليف عبد الرحمن عبد الكريم ، جمعية احياء التراث الاسلامي، ط٦ (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٣. أيسر التفاسير لكلام علي الكبير - وبهامشه نهر الخير على أيسر التفاسير - تأليف. أبي بكر الجزائري - الناشر مكتبة العلوم - المدينة المنورة، ط٥ (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).
٤. البحر المديد في تفسير القرآن المجيد - تأليف العلامة أبي العباس أحمد بن محمد بن المهدي ابن عجيبة الحسني، (ت١٢٢٤هـ)، تحقيق. عمر أحمد الراوي ، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، ط١ (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
٥. التحرير والتنوير - تأليف الاستاذ العلامة الامام احمد الطاهر بن عاشور - الدر التونسية للنشر - الدار الجماهيرية للنشر والاعلان.
٦. أرشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم - تأليف: القاضي أبي السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي الحنفي، (ت٩٨٢هـ)، تحقيق خالد عبد الغني محفوظ، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، ط١ (ت.د.).
٧. تفسير البضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، تأليف القاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد البضاوي (ت٧٩١هـ)، دار الكتب العلمية، ط١ (بيروت - لبنان) ، (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

٨. تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم لأبي الليث نصر بن محمد بن ابراهيم السمرقندي (ت ٣٧٥هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط ١ دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، (٢٠٠٦ - ١٤٢٧هـ).
٩. تفسير الشعراوي - أخبار اليوم - قطاع الثقافة.
١٠. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، للإمام محمد الرازي فخر الدين ابن العلامة ضياء الدين المشهور بخطيب الري (٥٤٤هـ - ٦٠٤هـ)، دار الفكر (بيروت - لبنان)، ط ٣ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
١١. محاسن التأويل - تأليف العلامة محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٢٢هـ)، تحقيق الاستاذ: محمد فؤاد عبد الباقي - دار احياء التراث العربي (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م).
١٢. بتفسير المنار - تأليف. السيد الامام محمد رشيد رضا (١٨٦٥هـ - ١٩٣٥م)، خرج احاديثه. ابراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، ط ١.
١٣. تفسير القرآن العظيم - للحافظ أبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٠١هـ - ٧٧٤هـ)، تحقيق: ابي معاوية مازن بن عبد الرحمن البيروتي، جمعية احياء التراث الاسلامي - دار الصديق، ط ١ (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
١٤. تفسير الكشاف عن حقائق وغوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل - تأليف: الإمام أبي القاسم جار محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (٤٦٧ - ٥٣٨هـ) - صححه محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، ط ٥.

١٥. تفسير المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن عطية الاندلسي (ت ٥٤٦هـ) تحقيق عبد الله بن أبراهيم الانصاري، ط ٢ (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).
١٦. تفسير المراغي - تأليف الأستاذ أحمد مصطفى المراغي، ط ٣ (١٤١٤هـ - ١٩٧٤م).
١٧. التفسير المظهري - تأليف الشيخ القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري (ت ١٢٢٥هـ)، وضع أحاديثه أبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط ١ (بيروت - لبنان) (٢٠٠٧م - ١٤٢٨هـ).
١٨. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج - د. وهبة الزحيلي - دار الفكر (دمشق - بيروت)، ط ٣ (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
١٩. التفسير الواضح، د. محمد محمود حجازي، دار الجبل - بيروت.
٢٠. تفسير بن أبي حاتم الرازي المسمى التفسير بالمأثور للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن أدريس التميمي الحنظلي الرازي (ت ٣٢٧هـ)، ضبطه. أحمد فتحي عبد الرحمن حجازي ط ١ (٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ)، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان).
٢١. تفسير كلمات القرآن الكريم - للشيخ حسنين محمد مخلوف ، بهامشه أسباب النزول للإمام الواحدي النيسابوري (٤٦٨هـ)، دار البينة للطباعة والنشر (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
٢٢. جامع البيان عن تأويل آي القرآن - لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، دار الفكر (بيروت - لبنان) ، (١٤٠٨هـ - ١٩٩٨م).
٢٣. الجامع لأحكام القرآن، لأبي محمد بن أحمد الانصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ) - دار الحديث - القاهرة (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

٢٤. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الفكر، ط ١ (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
٢٥. رياض الصالحين - تأليف الامام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (٦٣١هـ - ٦٧٦هـ)، تحقيق. عصام موسى هادي، جمعية احياء التراث الاسلامي ط ١ (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٢٦. زاد المسير في علم التفسير، للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، خرج أحاديثه. أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٢ (٢٠٠٢م - ١٤٢٢هـ).
٢٧. زهرة التفاسير - الامام الجليل محمد أبو زهرة - دار الفكر العربي.
٢٨. السراج المنير - للإمام الخطيب الشربيني - خرج احاديثه أحمد عزو عناية الدمشقي دار احياء التراث العربي، ط ١ (بيروت - لبنان) (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٢٩. صحيح البخاري - دار الجيل (بيروت - لبنان).
٣٠. صفوة التفاسير - تأليف محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم، (بيروت - لبنان)، ط ٢ (١٤٠١هـ - ١٩٨١م).
٣١. فتح البيان في مقاصد القرآن - تأليف الامام العلامة أبي الطيب صديق بن حسن بن الحسين القنوجي البخاري (١٢٤٨هـ - ١٣٠٧هـ)، راجعه. عبد الله بن ابراهيم الانصاري، احياء التراث الاسلامي بدولة قطر، (١٤١٠هـ - ١٩٨٩م).
٣٢. فتح البيان في مقاصد القرآن - تحقيق الشيخ عبد الرزاق المهدي - دار الكتاب العربي بيروت - لبنان، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٣٣. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير - تأليف: الامام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، ط ٣ (٢٠٠٧م - ١٤٢٨هـ).
٣٤. في رحاب التفسير - عبد الحميد كشك (رحمه الله) - المكتب المضري الحديث.
٣٥. في ظلال القرآن - بقلم سيد قطب (رحمه الله) (ت ١٩٦٦)، دار الشروق، الطبعة الشرعية الرابعة والثلاثون، (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٣٦. معارج التفكير وحقائق التدبر - دار القلم - دمشق، ط ١ (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٣٧. المقتطف من عيون التفاسير - للمرحوم فضيلة الشيخ. مصطفى الحصن المنصوري، حققه وخرج احاديثه: محمد علي الصابوني، دار السلام، ط (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
٣٨. المنتخب في تفسير القرآن الكريم، ط ١٨ القاهرة (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
٣٩. الموسوعة القرآنية المتخصصة - تأليف أ.د. محمود حمدي زقزوق - القاهرة (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م).
- ٤٠.